[286] النعمان في المقنعة وكلاما للشيخ الفقيه محمد بن إدريس في كتاب السرائر فاعتقدوا أن ذلك مانع من الاستخارة بالرقاع المذكورة فتوقفوا عنها، وفاتهم فوائدها المأثورة، ونحن نذكر كلام هذين الشيخين على وجهه ولفظه ومعناه، ونذكر عذرهما مع مراعاة مراقبة الله جل جلاله، والاجتهاد في طلب رضاه. أما الذي ذكره شيخنا المفيد في المقنعة فهذا لفظ ما وجدناه في نسختنا، وهي نسخة عتيقة جليلة، يدل حالها على أنها كتبت في زمان حياة شيخنا المفيد رضوان الله عليه، وعليها قراءة ومقابلة، وهي أصل يعتمد عليه: وروي عنه عليه السلام أيضا أنه قال: إذا أردت الاستخارة فخذ ست رقاع، فاكتب في ثلاث منهن: بسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلان (1) (إفعل) وفي ثلاث: خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلان (2) (لا تفعل) ثم ضعهن تحت مصلاك، وصل ركعتين، فإذا فرغت منهما فاسجد، وقل في سجودك: أستخير الله برحمته خيرة في عافية، مائة مرة، ثم استو جالسا، وقل: اللهم خر لي، واختر لي في جميع اموري، في يسر منك وعافية. ثم اضرب يدك إلى الرقاع فشوشها واخلطها، واخرج واحدة، فإن خرجت (لا تفعل) فأخرج ثلاثا متواليات، فإن خرجن (3) على صفة واحدة [لا تفعل] (4) فلا تفعل، وإن خرجت (إفعل) فافعل، وإن خرجت واحدة (لا تفعل) والاخرى (إفعل)، فخذ منها خمس رقاع، فانظر أكثرهما فاعمل عليه،

(1 - 2) في " د ": فلانة. (3) في النسخ: كانتا، وما أثبتناه من المصدر. (4) مابين المعقوفين من المصدر.